

ما حكم الحلف بالله والرسول لأمر يقع بين شخصين؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقول في كثير من الاحيان نرى رجلا يقول لآخر احلف بالله او الرسول صلى الله عليه وسلم لشيء او امر يقع بينهما. وايضا رجل يشك في امر يقوله شخص فيحلف لكي يبرهن على انه على حق فما حكم ذلك ولكم الشكر - [00:00:00](#)

الرحمن الرحيم يا اخ فتح الله من العراق تقول انك ترى ان بعض الناس يحلف عند تصديقا لما يقوله يحلف بالله او بالرسول او انه يشك في امر فيحلف تصديقا - [00:00:18](#)

لما قال من اجل اقناع من استحلفه. نقول لك يا اخوة الله اما الحلف بالله فلا بأس فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرضى - [00:00:42](#)

ولكن لا ينبغي الاقدام على اليمين الا عند الحاجة اليها لان الله يقول ولا تجعلوا الله عرضة لايমানكم. لا ينبغي كثرة الايمان والحلف. اما الحلف بالرسول صلى الله عليه وسلم فهذا لا - [00:01:00](#)

لا يجوز ولا ينبغي فقد جاء في حديث عمر من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك وقال لا تحلفوا بابائكم من حلف بالله فليصدق الى غير ذلك فالحلف بالرسول او بابي حنيفة او بقولك وحياتك او يحلف بفلان هذا لا يجوز ولا ينبغي - [00:01:16](#)

بل هو من الشرك الاصغر لا يصل الى حد الشرك الاكبر الا اذا قصد تعظيم المحلوف به مثل تعظيم الله فانه يصل الى الشرك الاكبر كما قاله الامام النووي الشافعي رحمه الله - [00:01:41](#)

والحاصل ان الحلف بغير الله كقولك وحياتك او النبي او وفلان وحياة فلان كل هذا لا يجوز انما اذا اضطررت فتحلف بالله مع مراعاة الصدق. فلا يجوز ان تحلف بالله وانت كاذب. فاذا - [00:02:00](#)

حلفت بالله وانت كاذب فان هذه اليمين تسمى باليمين الغموس التي تغمس صاحبها في النار اما الحلف على امر مشكوك فيه من قبل المحلوف له. لا ينبغي الحلف الا عند الحاجة كما تقدم. اذا كان الامر يقتضي ذلك - [00:02:20](#)

فلا مانع اما من ان الانسان دائما يحلف بالله ويستخف ويستخف بالحلف بالله ويستتهين لا يجوز له ذلك ولا ينبغي الا عند الحاجة اليه فيحلف بالله فقط والله اعلم - [00:02:42](#)